


مدى قدرة الصيرفة الإسلامية على أن تكون البديل في ظل الأزمة الاقتصادية

هذه الملاحة مملوكة، وجميع
الحقوق محفوظة.
لا يجوز نقلها، أو أخذ جزء منها
إلا بموافقة صاحبها.

أ.د. علي محيي الدين القره داغي

أستاذ بجامعة قطر ورئيس مجلس أمناء جامعة التنمية البشرية
والحاصل على جائزة الدولة ، والخبير بالجامع الفقهية
وعضو المجلس الأوروبي للافتاء والبحوث
ورئيس لعدد من الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية

Prof.Dr. Ali AL-QURADAGHI



صور كاريكاتير نشرت في بعض المجالات الأمريكية تظهر جشع المرابين وأصحاب المصاريف من أجل جمع الأموال الطائلة على حساب الفقراء والمحتجين ، نقلًا عن

http://www.55a.net/firas/arabic/?page=show_det&id=1765&select_page=8

الشريعة حمت البنوك الإسلامية من الأزمة العالمية

- القاعدة الربانية : "يمحق الله الربا ويربي الصدقات"
- القاعدة النبوية: "إن الربا وإن كثر فإن عاقبته إلى قل" رواه الإمام أحمد .
- إن مآل الربا في النهاية المحقق والزوال والخسائر في الأزمة المالية العالمية خير دليل.

الشريعة ساهمت في نجاح سريع وباهر للبنوك الإسلامية

- سنة 1975م ، كان هناك بنك إسلامي واحد برأسمال في حدود عشرة ملايين دولار
- سنة 2007م، هناك أكثر من 300 بنك إسلامي
- حسب تقرير أعده المجلس العام للمؤسسات المالية الإسلامية في البحرين تنمو البنوك الإسلامية بنسبة 23% تقريبا ، والبنوك التقليدية بنسبة 10% تقريبا .
- إجمالي أصول يصل حوالي تريليون دولار.

الأسس المقاصدية للمعاملات المصرفية

- مطلوب من العمل المصرفي أن يراعي مقاصد الشريعة في الأموال، وهذا:
- يُطلب من العمل المصرفي الإسلامي أن يهتم أكثر بتحقيق مقاصد الشريعة في التنمية الحقيقة.
 - لا بد من البعد عن الصورية في المعاملات، فالالتزام الحقيقي بالشريعة التزام بنصوصها ومقاصدها معاً.
 - لا بد من عدم إغراق الناس في الديون خاصة إذا كانت فوق طاقتهم المالية.


مقاصد المعاملات في الإسلام :

- 1 - تعمير الكون بمنهج سليم ينفع ولا يضر الإنسان ، والحيوان والبيئة ، قال تعالى : (هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمِرَكُمْ فِيهَا) سورة هود / الآية 61 ، وقال تعالى : (وَلَقَدْ كَيْنَاهَا فِي الرَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرْثِيَهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ إِنَّ فِي هَذَا لِبَلَاغًا لِّقَوْمٍ عَابِدِينَ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رِحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) سورة الأنبياء / الآية 105-107 .
- 2 - التنمية الشاملة للإنسان وما يتعلق به علمياً وثقافياً واقتصادياً واجتماعياً وسياسياً فالإنسان في الإسلام هو المخاطب وحده ، وهو الأساس والركن الرئيسي في الخطاب القرآني .
- 3 - تحقيق التبادل بين الأعيان والمنافع والخدمات .
- 4 - تسهيل تداول المال بين الناس بسهولة وبيسر عن طريق العقود (كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةَ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ) سورة الحشر / الآية 7
- 5 - تحقيق الربح والمنافع عن طريق التعامل .
- 6 - تحقيق الميزان الدقيق لكل عقد حتى تصبح العقود والمعاملات متوازنة ، متزنة لتحقيق مجتمع متوازن ، موزن ، وهذا يقتضي :
 - أ – العدالة المطلقة
 - ب – المساواة بين العاقدين
 - ج – البيان والشفافية
 - د – تحقيق المشاركة الحقيقة على أساس قاعدة (الخراج بالضمان)
 - هـ – رعاية سد الذرائع وفقه المآلات


الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك الربوية

علاقة المتعاملين مع البنوك الربوية

أولاً - علاقـة المـتعـالـين مـع الـبنـوك الـربـوـيـة في حـالـة الـأـخـذ وـالـإـيـادـاع (المـوارـد الـمـالـيـة الـخـارـجـيـة)




ثانياً - علاقـة المـتعـالـين مـع الـبنـوك الـربـوـيـة في حـالـة الدـفـع وـالـإـقـرـاض




علاقة المتعاملين مع البنوك والمؤسسات الإسلامية

أولاً - علاقتهم معها في حالة الأخذ والإيداع



ثانياً - علاقتهم معها في حالة الدفع والتمويل



الفروق الجوهرية في التعامل في حالة الاقتراض والأخذ

عنصر المقارنة	م	العقد المنظم في الربوي	العقد المنظم في الإسلامي
حساب جار	1	عقد قرض بدون فائدة	عقد قرض بدون فائدة
حساب توفير	2	عقد مضاربة شرعية	عقد قرض بفائدة
ودائع	3	عقد مضاربة شرعية	قرض بفائدة
القرض : التوفير والودائع	4	الحصول على ربح حلال	الاقتراض بفائدة
ضمان رأس المال والفائدة في حالي التوفير والودائع	5	البنك ضامن لرأس المال وأو الإهمال ، والربح مشترك حسب الربح (مشاركة في الربح)	البنك غير ضامن لرأس المال إلا في حالة التعدى ، أو الإهمال ، والربح مشترك حسب الربح (مشاركة في الربح)
عائد البنك	6	ثابت	مرتبط بالربح : زيادة ونقصاناً

الفروق الجوهرية في التعامل في حالة الاقراض ، أو التمويل :

البيع بالمرابحة	التمويل بالقرض	عنصر المقارنة	م
علاقة بيع وشراء	علاقة المدين بالدائن بفائدة	علاقة المتعامل مع البنك	1
يعتبر أهم عنصر يوليه البنك الاسلامي عنايته	لا يهتم بفرض القرض	غرض العملية	2
يت Helmuth أن توجد بضاعة محددة وموصوفة ومملوكة أو محازة وأن تنتقل البضاعة من ذمة إلى ذمة ومن مكان إلى مكان ومن زمان إلى زمان وبهذا توجد منفعة اقتصادية حقيقية تبرر ربح البنك	إفراط نقود بصرف النظر عن مجال استخدامها	محل العلاقة	3
الربح محمد يتفق عليه بالتفاوض بعد معرفة طالب التمويل بتفاصيل تكلفة شراء البضاعة ثم يضاف الربح فيصبح الشمن أمراً متفقاً عليه بصرف النظر عن مدة السداد . يراعى فيه تحديد ظروف السوق والسلعة وإتاحة فرصة للتعامل لتحقيق مصلحة وألا تكون فيه مغالاة إضافية إلى أن البضاعة لابد أن تدخل في صممان البنك .	* فائده ثابتة تتصل بأصل القرض ومدته . * لا علاقة له بتكلفة المتعامل عند حصوله على الايرادات .	عائد البنك	4

<p>يفرق البنك بين حالتين :-</p> <p>التوقف لأسباب لا دخل للعميل بها فيطبق المبدأ الإسلامي فنطراً إلى ميسره .</p> <p>التوقف عن السداد بسبب عوامل مسئولة عنها العميل ولديه القدرة على السداد فيطبق فيها المبدأ الإسلامي (مطلب الغني ظلم) وعندئذ يكون من حق البنك استيفاء حقه بالطرق الشرعية والقانونية المناسبة وكذلك (لي الواجد يحل عرضه وعقوبته) .</p>	<p>يحصل البنك على حقوقه بكل الوسائل بصرف النظر عن السبب ، مع احتساب الفائدة المستمرة .</p>	<p>التوقف عن السداد</p>	<p>5</p>
<p>يتم الحصول على الضمانات من واقع القدرات المتاحة لطالب التمويل ووفقاً لطبيعة العملية والسلعة ..</p> <p>بل إن البنك الإسلامي يحتاج إلى ضمانات أكثر بسبب عدم احتساب الفوائد عند التأثير .</p>	<p>أهم عنصر يهتم به البنك التجاري بما أن القروض تصنف حسب الضمانات وتحدد قيمة القروض ارتباطاً بالضمانات المقدمة .</p>	<p>الضمانات</p>	<p>6</p>

المبادئ الأساسية عند التعاقد

الأصل في العقود والشروط الجواز والاباحة

(وَسَحَرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)
(سورة الجاثية: 13)

التراضي ركن أو شرط أساسي في العقود

ضرورة المساواة والعدالة في حقوق العاقدين

حرمة أكل أموال الناس بالباطل

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ)
(سورة النساء: من الآية 29)

المبادئ الأساسية عند التعاقد

منع الشروط والذرائع المؤدية إلى الغرر والربا

ضرورة ورود العقد على معقود عليه معين أو موصوف في
الذمة ، وحرمة جميع العقود الصورية والشكلية

ضرورة احترام مقتضى كل عقد بحسبه (معاوضته
أو تبرعاً أو مشاركة ، أو توثيقاً) وحرمة التلاعب
فيه ..

حرمة العقود التي تقع على معقود عليه محرم

الخرج بالضمان (الغنم بالغرم)

الأسس الشرعية للقرار الائتماني الإسلامي

الأساس الأول : التأكيد من الجدواوى الاقتصادية والمنافع المتحققة للفرد ، والمجتمع والأمة

الأساس الثاني : اختيار العقد الشرعي المناسب واحترام مقتضاه

الأساس الثالث : الغرم بالغنم في المشاركات ، والتملك والتمليل في المعاوضات ، وعدم استغلال عقود التبرعات وتوثيقات الديون للاسترباح ، وعدم التوسيع في دائرة الاستدانة

الأساس الرابع : مشروعية المجال المراد تمويله

الأساس الخامس : التأكيد من ملاءة العميل

الأساس السادس : حرمة المقامرة ، والغرر ، فلا المغامرة الكبيرة ، ولا منع المخاطرة مطلقاً في عالم الاستثمار .

الأسس الشرعية لتنفيذ التمويل الإسلامي

- الأساس (1) : كون العقد وارداً على شيء موجود ، وحرمة الابتعاد عن العقود الصورية والمشتقات والاختيارات
- الأساس (2) : التملك قبل التملك
- الأساس (3) : كتابة العقود
- الأساس (4) : مراعاة التسلسل الشرعي للعملية
- الأساس (5) : قاعدة تجنب الغرر والجهالة
- الأساس (6) : التراضي على بنود العقد
- الأساس (7) : استيفاء الضمانات الازمة

تطوير وابتكار المنتجات المالية الإسلامية

لا يمكن أن تقف الشريعة أو تطبقها عائقاً أمام التطور والابتكار ، لأن الشريعة في حقيقتها خير كله ، ورحمة كلها ، وعدل كلها ومصلحة كلها ، وأينما تكن المصالح الحقيقية فثمة شرع الله ، وأينما كانت الشريعة فثمة المصالح والمنافع الدنيوية والاخروية (وَقِيلَ لِلَّذِينَ آتَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنْعَمْ دَارُ الْمُتَّقِينَ) ولذلك كان توجيهه القرآن للمؤمن أن يكون شعاره طلب خيري الدنيا والآخرة فقال تعالى : (وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا أَتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ).

لذلك يجب أن تتم عملية التطوير والابتكار من خلال عقلية هادئة ، ومنهجية مدروسة ، ووفق وحدات زمانية تتناسب مع التطور والتقدم السريع في السوق وحاجته من خلال عدة أمور ومحاور ومنطقات ، من أهمها ما يأتي :

توحيد المعايير المتتبعة

ايجاد العناصر الكفؤة ، وتأهيل العاملين

توفير السياسات الداعمة

تفعيل وتنظيم الاطار الاشرافي

أسباب تفوق البنوك الإسلامية على البنوك التقليدية :

خلال 34 سنة بلغت البنوك الإسلامية إلى حوالي 400 بنك ، وعشرات الآلاف من الفروع ، وبلغت موجوداتها حوالي تريليون دولار ، ونسبة النمو بين 10% - 30%

- 1 – استنادها إلى الشريعة الإسلامية جعل لها سندًا قوياً داخل الأمة الإسلامية ، لا يمكن لأي مؤسسة مخالفة تنافسها .
- 2 – اعتمادها على عقود تمثل الموجودات ، مثل : عقود المراقبة ، والمضاربة ، والمشاركة ، والإجارة ، والاستصناع
- 3 – تحقيق أرباح أكبر بكثير من فوائد ، أو عوائد البنوك التقليدية ، سواء كانت على رأس المال وأموال المساهمين ، أم على الودائع ، فمثلاً بلغت الأرباح على حقوق المساهمين في بعض السنوات إلى 100% وأن المعدل العام هو بين 16% – 100% وأن المعدل العام هو بين 60% – 30% والمعدل على العوائد بين 5% – 8% وباتفاق الدراسات المصرفية أن العائد على النوعين أكبر بكثير في البنوك الإسلامية مما هو موجود في البنوك التقليدية . " دراسة وحدة البحوث في معهد الدراسات المصرفية“،
- 4 – الفوائد عبء على التمويل ، وعلى المنتج المستهلك ، والأرباح ناتج وليس عبئاً .
- 5 – البنك الإسلامي مؤسسة شاملة للتمويل والاستثمار ، والبنك التقليدي خاص بالتمويل عن طريق الاقتراض .
- 6 – القانون أعطى للبنوك الإسلامية حق الاستثمار ، واستعمال جميع العقود الشرعية ، في حين أن البنوك التقليدية ليس لها حق إلا في عقد القرض بفائدة ، فيما يخص الودائع كلها ، واستعمال عقد البيع والشراء في جزء من رأس المال .

البنوك الإسلامية تحتاج اليوم للتطوير إلى ما يأتي :

- مراكز البحوث والدراسات الجادة من خلال تخصيص جزء من الأرباح للصرف عليها بسخاء .
- تطوير المنتجات والآليات والعقود والأدوات (لِمَن شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ) سورة المدثر / الآية 37.
- مراكز التدريب والتطوير .
- الغاية القصوى بالإداريين بداية وتطویراً (هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ) سورة الأنفال / الآية 62 .
- الابتعاد عن الصورية والشكلية والحيل والمخارج المتعارضة مع مقاصد الشريعة .
- الالتزام بقرارات المجامع ، والمعايير الشرعية .
- توحيد الفتاوى في القضايا الأساسية ، مع فتح المجال للاختلاف في الجزئيات .
- الابداع واحياء سنة الأحسن والاحسان ، بل الفريضة الغائبة (لِيَبْلُوْكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً) سورة الملك / الآية 2

التمويل الإسلامي والأزمة المالية العالمية

COFFIS Crétell et 6 Juin 2009

أهم الدروس المستفادة من هذه الأزمة

أهم الدروس المستفادة حسبما ذكره الاقتصاديون في الغرب ، تمكناً فيما يأتي :

- 1- بروز ضعف الاقتصاد الوضعي الرأسمالي أمام الأزمة وانكشاف عوراته وعيوبه
- 2- ضرورة علاج المشكلات من جذورها وعدم التراخي في حلها
- 3- عدم تأثير المسكنات وعدم الاستفادة من الحل المعتمد على العرض دون المرض .
- 4- ضرورة السعي والعمل لتقديم اقتصاد إسلامي واضح المبادئ والمعالج والسياسات والآليات .
- 5- إن أكبر دروس الأزمة المالية هو أن العمل المصرفي الإسلامي هو الحل ، وهو الصيغة المثلثة للنظام المصرفي الحقيقي (هذا الدرس قاله غربيون غير مسلمين) .
- 6- ضرورة تدخل الدولة بالرقابة والتشريعات التي تمنع التلاعب والتهاون والاحتكار والمعاملات التي لا تقدم قيمة مضافة للاقتصاد ، وتتدخل الدولة في ضبط ورقابة التمويل المصرفي .
- 7- ضرورة التحول إلى اقتصاد الأصول الحقيقية .
- 8- ضرورة مراجعة المبادئ المتطرفة للرأسمالية القائمة على تأليه السوق وعدم التوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة .

استجابة أوروبية (إعادة النظر في النظام الرأسمالي الحالي) :

- طالب الرئيس الفرنسي بذلك صراحة في أكثر من مقابلة وقالت وزيرة الاقتصاد الفرنسي في لقاء مع قادة الجالية الإسلامية : (نريد اقتصاداً بلا ميسر "قمار" ولا غرر) ...
- وذكر وزير الخزانة البريطاني : إن العجز الموجود في الميزانية لن يلحها دون آثار سلبية سوى الصكوك الإسلامية .
- أصدرت الهيئة الفرنسية العليا للرقابة المالية - وهي أعلى هيئة رسمية تعنى بمراقبة نشاطات البنوك - في وقت سابق قراراً يقضي بمنع تداول الصفقات الوهمية والبيوع الرمزية التي يتميز بها النظام الرأسالي وشروط التقادس في أجل محدد بثلاثة أيام لا أكثر من إبرام العقد، وهو ما يتطابق مع أحكام الفقه الإسلامي ، ومع الفقه المالكي - بالذات - حيث يتطلب أن لا يتأخر ثمن السلم عن ثلاثة أيام .
- كما أصدرت نفس الهيئة قراراً يسمح للمؤسسات والمعاملين في الأسواق المالية بالتعامل مع نظام الصكوك الإسلامي في السوق المنظمة الفرنسية.

التمويل الإسلامي وإنقاذ الاقتصاد الغربي :

منذ سنوات والشهادات تتوالى من عقلاء الغرب ورجالات الاقتصاد تنبه إلى خطورة الأوضاع التي يقود إليها النظام الرأسمالي الليبرالي على صعيد واسع، وضرورة البحث عن خيارات بديلة تصب في مجلها في خانة البديل الإسلامي.

• ففي كتاب صدر مؤخراً للباحثة الإيطالية لووريتا نابليوني بعنوان "اقتصاد ابن آوى" أشارت فيه إلى أهمية التمويل الإسلامي ودوره في إنقاذ الاقتصاد الغربي.

واعتبرت نابليوني أن "مسئولية الوضع الطارئ في الاقتصاد العالمي والذي نعيشه اليوم ناتج عن الفساد المستشري والمضاربات التي تحكم بالسوق والتي أدت إلى مضاعفة الآثار الاقتصادية".

وأضافت أن "التوازن في الأسواق المالية يمكن التوصل إليه بفضل التمويل الإسلامي بعد تحطيم التصنيف الغربي الذي يشبه الاقتصاد الإسلامي بالإرهاب، ورأت نابليوني أن التمويل الإسلامي هو القطاع الأكثر ديناميكية في عالم المال الكوني".

وأوضحت أن "المصارف الإسلامية يمكن أن تصبح البديل المناسب للبنوك الغربية، فمع انهيار البورصات في هذه الأيام وأزمة القروض في الولايات المتحدة فإن النظام المصرفي التقليدي بدأ يظهر تصدعاً ويحتاج إلى حلول جذرية عميقه".

• ومنذ عقدين من الزمن تطرق الاقتصادي الفرنسي الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد "موريس آلي" إلى الأزمة الهيكلية التي يشهدها الاقتصاد العالمي بقيادة "الليبرالية المتوجهة" معتبراً أن الوضع على حافة بركان، ومهدد بالانهيار تحت وطأة الأزمة المضاعفة (المديونية والبطالة).

واقتصر للخروج من الأزمة وإعادة التوازن شرطين هما تعديل معدل الفائدة إلى حدود الصفر ومراجعة معدل الضريبة إلى ما يقارب 2%. وهو ما يتطابق تماماً مع إلغاء الربا ونسبة الزكاة في النظام الإسلامي .

كما أن فرانسيس فوكامايا صاحب مقولـة نهاية التاريخ اضطر إلى مراجـعة نفسه ، فكتب مؤخراً حيث وقع الفشل على أحدث وأقوى حضارة وأقواها ، حتى وصف في مقالـه الأخير الانـجـوـذـجـ الأمريكية بأن صورـته الحـسـنة تـبـدوـ الـيـوـمـ كـأـهـاـ وـضـعـ أحـمـرـ شـفـاهـ عـلـىـ فـمـ خـنـزـيرـ كـمـاـ فـيـ مـجـلـةـ نـيـوزـوـيـكـ الـأـمـريـكـيـةـ .

البديل الاسلامي (الشفاء) :

أعتقد أن الصيغة المناسبة في هذه المسألة هي (الشفاء) الذي يدل على أن علاجه منضبط متوازن ، ومتوازن ، لا تترتب عليه آثار جانبية على عكس (العلاج) الذي قد يتترتب عليه بعض الآثار الجانبية التي تظهر مخاطرها فيما ، وقد تكون أكثر ضرراً وخطراً من أصل المرض السابق ، وهذا ما حدث فعلاً حيث إن الرأسمالية الحرة حينما طغت ترتب عليها رد فعل عنيف أكثر ضرراً ، وهو الفكر الشيوعي الذي طبق على أسلاء الدكتاتورية الظالمه وهذا .

وقد أراد الله تعالى أن يكون الاسلام رحمة ليس للمسلمين فقط ، بل للعالمين فقال تعالى في حق محمد صلى الله عليه وسلم (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) .

وقد جعل الله تعالى القرآن الكريم بما فيه من مبادئ عظيمة ، وقواعد كليلة ، ومقاصد شريفة شفاءً للناس جميعاً لأمراضهم المعنوية ، فقال تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ) حيث بين الله تعالى بوضوح أن هذا القرآن شفاء لجميع الناس ، ولكنه مع هذا الشفاء يستفيد من رحمته وهدايته المؤمنون .

وفي اعتقادي أن هذا هو أمر طبيعي ، حيث إن صانع الشيء أعلم به ، وأقدر على علاجه ، وتصليحه من أي شيء آخر ، (والله المثل الأعلى) فهو الخالق للإنسان والعالم بخفائيه ، وخياليه ، وبالتالي فهو الأعلم والأقدر بعلاجه ، وشفائه ، وهدايته وإصلاحه ، حيث يقول : (أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ الْأَطِيفُ الْخَيِيرُ) .

هذا الشفاء جذري ، وليس علاجاً لعراض ، بل علاج للمرض من جذوره ، وهذا يتطلب تقديم مشروع متكامل ، يستطيع أن تقدم معالمه ...

شهادات بعض المفكرين والساسة وعلماء الاقتصاد في الغرب :

"موريس آلي" الاقتصادي الفرنسي الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد ، كتب كتاباً بعنوان "الشروط النقدية لاقتصاد الأسواق: من دروس الأمس إلى إصلاحات الغد" ، ذكر فيه شرطين من أجل إعادة التوازن للأسواق والاقتصاد، وهما: أن يكون معدل الضريبة في حدود دنيا لا تتجاوز 2.5% في المائة ، وأن يكون معدل سعر الفائدة في حدود الصفر. وهذا ما يتطابق وينسجم تماماً مع مبادئ الاقتصاد الإسلامي.

بوفيس فانسون (Beaufils Vincent) رئيس تحرير مجلة تحديات (Challenges) ، كتب افتتاحية تحت عنوان: البابا أو القرآن؟ تزامناً مع زيارة البابا الأخيرة لفرنسا، تساءل فيها عن لا أخلاقية الرأسمالية . وركز في ذلك على دور المسيحية كديانة والكنيسة الكاثوليكية بالذات في تكريس هذا المنزع والتساهل في تبرير الفائدة.

رولان لاسكين (Roland Laskine) رئيس تحرير صحيفة لو جورنال دوفينانس (Le Journal De Finances) ، كتب افتتاحية تحت عنوان: هل تأهلت وول ستريت (Wall Street) (بورصة نيويورك) لاعتناق مبادئ الشريعة الإسلامية؟

المشروع المتكامل يتكون من عنصرين :

العنصر الأول – موقف الاسلام من أسباب هذه الأزمة واحداً واحداً

والعنصر الثاني : يتمثل في تقدير مشروع متكامل بآلياته عن الاقتصاد الاسلامي ، وحلوله العملية للركود ، والتضخم ، والبطالة ، ومعالجة الأزمات .

أسباب الأزمة على ضوء أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها ومقاصدها :

أسباب هذه الأزمة تعود إلى أسباب تتعلق بجوهر نظام الاقتصاد الرأسمالي ، وأسباب مباشرة تعود إلى الربا والقروض والائتمان والمشتقات .. .

الفرع الأول : موقف الإسلام من الأسباب التي تعود إلى جوهر النظام الرأسمالي (عيوبه) في الاقتصاد ، وموقف الإسلام منها بإيجاز على ضوء مبادئ الشريعة الإسلامية ونصوصها .

الفرع الثاني : موقف الإسلام من أسباب هذه الأزمة المباشرة .

الفرع الأول : موقف الإسلام من الأسباب التي تعود إلى جوهر النظام الرأسمالي (بعيوبه) في الاقتصاد ، وموقف الإسلام منها بإيجاز على ضوء مبادئ الشريعة الإسلامية ونصوصها.

أولاً - إطلاق النظام الرأسمالي الحرية الفردية في الملكية دون قيود أخلاقية ، أو دينية ، بل دون قيود سوى بعض القيود التي فرضتها القوانين تحت ضغوط الأزمات السابقة والمظاهرات العمالية .

إن موقف الإسلام من هذه المسألة يكمن في أمرتين أساسين :

أحدهما : أن حرية التملك من حيث هي مشروعة ولكنها مقيدة بمجموعة من القيود الشرعية المنصوص عليها ، وهي تمثل : قيود على أسباب التملك ، وقيود على الانفاق والاستهلاك ، وقيود على الانتاج ، وقيود على العقود التي يتم بها التبادل بين السلع والخدمات ، وتداولها ، وقيود على التوزيع في عناصر الانتاج ، وأخيراً : ضبط اقتصادي أخلاقي وإنساني لاعادة التوزيع .

ثانيهما : أن الملكية في الإسلام ليست واحدة ، وإنما هي ثلاثة أنواع ، وهي : الملكية الشائعة ، وملكية الدولة على مواردها وعلى جميع ممتلكاتها ، والملكية الخاصة بالأشخاص الطبيعيين ، أو الاعتباريين .

ثانياً - الموقف من العولمة والعملقة الاقتصادية :

لا شك أن الإسلام (وهو دين عالمي ، ورحمة للعالمين بنص القرآن) يدعو إلى العالمية والإنسانية ولكن على أساس الرحمة والخير ، غير أن العولمة اليوم أريد بها الهيمنة والاحتكار .

ثالثاً - الموقف من وجود الطبقات الموجودة في النظام الرأسمالي :

إن الإسلام لا ينكر الفوارق في القدرات والأفكار ، والأذهان ، والأموال ، والغنى والفقر ، والصحة والمرض ، فتلك سنة الله تعالى في هذا الكون ، ولكنه مع ذلك فإن الإسلام لا يقرّ النظام الطبقي ولا استغلال طبقة أخرى بل لا يسمح بأن تتدالو الأموال فيما بين الأغنياء فقال تعالى : (كُيْ لَا يَكُونَ دُولَةَ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ) .

وقد وضح الإسلام للقضاء على النظام الطبقي وتحقيق العدالة منهجاً واضحاً قائماً على مجموعة من الأسس نذكرها هنا بإيجاز :

1. الجانب العقدي الذي يقضي بأن المسلمين كجسد واحد ، وهم أخوة (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ) .
2. تشرع آليات عملية للوصول إلى القضاء على الظلم الطبقي ، والاحتكار (تشريع الزكاة ، والخمس ، والفيء ، والكافارات والنفقات ، والصدقات العامة ، والأوقاف)
3. دور الدولة نفسها في التدخل المنضبط من حيث السياسة الاقتصادية والمالية التي تمنع النظام الطبقي ، وتحقق إعادة توزيع الأموال بدقة .

رابعاً - موقف الاسلام من الربح :

ان الاسلام يشجع على الربح ، ويجعله دافعاً للاستثمار في المضاربة والمشاركة والمساقة ، وفي عقود البيوع (المربحة والمساوية) والإجارة ونحوها .

غير أن الإسلام وضع قيوداً دقيقة على (دافع الربح) من خلال المبادئ والآليات الآتية:

1. أن الربح لا يقتصر معناه ومقتضاه على الربح الدنيوي .
2. منع الغش والاستغلال والاحتكار ونحوها بأحاديث صحيحة .
3. منع بعض التصرفات التي تؤدي إلى زيادة الربح .
4. تدخل الدولة من خلال التسعير .

خامساً - موقف الاسلام من الاسراف والتوجيه على الاستهلاك :

إن موقف الإسلام من الاسراف والتوجيه على الاستهلاك الخارج عن إطار الضروريات وال حاجيات ، والمحسنات المقبولة شرعاً ، بين واضح حيث يمنع ذلك بأدلة واضحات بينات قال تعالى : (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّمَا الْمُسْرِفُينَ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) وقال تعالى : (إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ) ، وقال تعالى وصف عباد الرحمن : (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً).

سادساً - أما اتلاف بعض المنتجات للحفاظ على الأسعار المرتفعة ، فهذا حرام في الشريعة الإسلامية .

الفرع الثاني : موقف الاسلام من أسباب هذه الأزمة المباشرة :

إن موقف الاسلام واضح جداً من أسباب هذه الأزمة فهي غير معترف بها في الشريعة الاسلامية على ضوء ما يأتي :

أولاً - إن جميع الأسباب لهذه الأزمة التي تعود إلى جوهر النظام الرأسمالي والتي ذكرناها منافية للمبادئ الأساسية للاقتصاد الاسلامي القائم على :

- .1 حرية الملكية ولكن بقيود
 - .2 التوازن الدقيق
 - .3 القيم الأخلاقية المقيدة ، والمؤثرة في جميع الأنشطة الاقتصادية من حيث الملكية ، والانتاج ، والاستهلاك ، والتبادل ، والتوزيع ، وإعادة التوزيع .
- ثانياً - أن الاسباب السياسية تعود إلى الظلم فهي مرفوضة ، حيث إن الظلم من الكبائر الموبقات .

ثالثاً - أما الأسباب المباشرة الخاصة بالجوانب المالية والائتمانية فموقف الاسلام منها هو ما يأتي :

- .1. فقد حرم الله تعالى الربا بجميع أنواعه بكل قاطع .
- .2. وكذلك حرم الله تعالى القمار بجميع أنواعه وأشكاله .
- .3. كذلك حرم الاسلام بيع الغرر ، وكذلك حرم كل معاوضة قائمة على الغرر والجهالة.
- .4. وحرم الاسلام بيع ما لا يملكه الانسان
- .5. إن موقف الاسلام من أصل الاقراض حتى ولو بدون فائدة هو موقف الكاره له والناء عنه إلا لحاجة ملحة ، وغير المحبذ .
- .6. إن الاسلام حرم التجارة في الديون إلا إذا كانت بأعيان وسلع ، أو في مقابل منافع وخدمات.
- .7. إن الاسلام حرم التجارة في العملات واشترط لجواز التعامل فيها شروطاً صعبة .
- .8. وصدرت كذلك قرارات من المجامع الفقهية بتحريم الاختيارات (أوبشنز) والمستقبليات (فيوتشرز) .
- .9. وحرم الاسلام كشف الحساب بفائدة .

بيان مشروع متكامل للحل

تقديم منهج متكامل
من حيث السياسة :
النقدية ، والمالية

اقتصاد قائم على
القيم السامية
والأخلاق الفاضلة

توضيح رؤية
(فلسفة)
الاقتصاد الإسلامي

نظام الاقتصاد
الإسلامي
بأيديولوجيته
الإنسانية

التوازن

بين دور الدولة ودور الفرد والسوق

أولاً - نظام الاقتصاد الإسلامي بآيدلوجيته الإنسانية يتمثل فيما يأتي :

1. احترام الحرية الاقتصادية مع وضع القيود المترنة الشاملة لكل نوع من أنواع النشاط الاقتصادي .
2. ارتباط الاقتصاد بالقيم العقدية ، والأخلاقية
3. جعل العدالة هو الأساس لكل الأنشطة الاقتصادية
4. الاعتماد على اقتصاد الأصول والأعيان والسلع .
5. التوازن بين دور الدولة ودور الأفراد والحرية الفردية ، والمصالح العامة
6. تحديد دور الدولة : (توفير المناخ الأمني ، وتوجيه الاقتصاد نحو التوازن وفقه الأولويات ، والاشراف على المعايير والمقاييس والمراقبة الدقيقة ، والجسم في تطبيق القوانين ولوائح المنظمة ، ومنع الغش والاحتكار ، وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص والعدالة الاجتماعية .

ثانياً - توضيح رؤية (فلسفة) الاقتصاد الإسلامي ، وهي :

1. فكرة الاستخلاف والتعمير ورفض الرهبة
2. دور العقيدة والعبادات في تغيير السلوك ، وزيادة التعمير المتزن .
3. التأكيد على أن الموارد كافية ، ولكن النقصان يأتي بسبب عدم الاستغلال الأمثل .
4. توسيع دائرة الحلال حيث إن الأصل في الأشياء الاباحة
5. منهج الاعتدال والوسطية
6. رعاية فقه الأولويات والموازنات بدءاً من الضروريات إلى الحاجيات والمحسنات
7. تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال التوزيع العادل ، وإعادة التوزيع بشكل عادل ومتوازن .

ثالثاً – اقتصاد قائم على القيم السامية والأخلاق الفاضلة :

فقد قال معظم المنصفين أن الأزمة هي أزمة أخلاق ، وأن الأزمة المالية هي عرض لها ، ولذلك لا بد أن نركز على بعث الأخلاق في الاقتصاد من خلال ما يأتي :

1. القضاء على الفساد الاداري والمالي والسياسي
2. احياء روح التقوى والخوف من الله تعالى
3. التركيز في المعاملات على ما يأتي :
 - ابعاد الأسواق المالية عن المقامرة ، والغرر ، والاختيارات ، والمستقبليات ، والمشتقات ، والتوريق .
 - وضع الآليات والقوانين لمنع الغش والتدليس والاحتكار ، وتحقيق الصدق ، والأمانة والعدل ، والتسهيل ، والوفاء بالعقود .

رابعاً — تقديم منهج متكمال من حيث السياسة النقدية ، والسياسة المالية:

ويمكن أن نقول بإيجاز : ان السياسة الاقتصادية في الاسلام يجب أن تتحقق : تعمير الأرض على ضوء المنهج الرباني ، وتحقيق الأمن الاقتصادي ، وثبتت مبدأ المشاركة في الغرم والغنم ، وتفعيل القواعد والمبادئ الاسلامية الاساسية الحاكمة في الاستثمار والتمويل ، والعقود والآليات.

والخلاصة المطلوب وضع الأهداف والرؤية والسياسات المالية والنقدية للوصول إلى ما يأتي :

أ- اقتصاد متوازن محقق لتنمية شاملة لكل جوانب الانسان والمجتمع ، بوضع خطة طموحة تقوم على ما يأتي :

- مساهمة الدولة في تمويل المشاريع الصغيرة ، والمتوسطة ، والكبيرة والاستراتيجية
- العناية بالعلماء المهندسين ، وإعادة هجرة العقول الإسلامية إلى بلادها ، بل تشجيع الهجرة المعاكسة من بلاد العالم إلى عالمة القصوى بالاستثمار في الصناعات الرأسمالية والمواد الأولية والانتاجية ، والطاقة الكهربائية وتوليدها .
- مساعدة الدول الإسلامية الغنية للدول الإسلامية الفقيرة
- الاستثمار الفعال في التعليم

ب) أسواق مالية أولية وثانوية خالية عن الغش والاحتكار والغرر والمقامرة ، والمعاملات الخفية ، والاشاعات الكاذبة ، وتنمط بقوانين وأنظمة لمحاربة العصابات المالية ، وتحقيق الرقابة الفعالة على كل أنشطتها.

الاقتصاد العيني

فالمطلوب شرعاً هو الاقتصاد العيني القائم على الموجود بدلاً من الحقوق المجردة ، والقائم على المشاركة في الغرم والغنم ، والتجارة في الموجودات بدل الاختيارات والمشتقات وهو في حقيقته يتمثل في الاقتصاد الاسلامي .

كيف تستفيد الدول الإسلامية من هذه الأزمة لتحويلها إلى منحة

COFFIS Crédit 5er⁶ Juin 2009

كيف نستفيد من هذه الأزمة :

ما ورد في الحكم الإسلامية أنه كم من منحه تخرج في بطن محنـة ، أو كما في المثل العربي : رُبّ ضارة نافعة .
و قبل ذلك يقول الله تعالى : (لَا تَحْسِبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ) ويقول تعالى : (وَعَسَى أَن تَكُرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ).

ومن هذا المنطلق فنحن نستطيع أن نستفيد من هذه الأزمة (كامة إسلامية) من خلال ما يأتي :

أولاً - زيادة ثقتنا بإسلامنا وشريعتنا الغراء وأننا أمة تملك مفتاح الخير والتعمير والهداية .

ثانياً - أن تبذل الدول العربية ، والاسلامية ، منفردة ، و مجتمعة إلى نقل التكنولوجيا والمصانع إلى العالم العربية ، والاسلامي .

ثالثاً - تحرير عملاتنا ونقوذنا من هيمنة الدولار ، أو أية عملة معنية ، بل ربطها بسلة من العملات الدولية ، حتى نبتعد عن التضخم المستورد .

رابعاً : وضع ميثاق أخلاقي للمعاملات المالية الاسلامية .

والحلول المطلوبة للدول العربية والاسلامية :

1. إصدار القوانين واللوائح التي تكون أكثر صرامة وحسماً في مجالات الائتمان ، والشفافية والحكمة
2. دعم الحكومات الاسلامية والعربية والخليجية للمؤسسات المالية قبل انهيارها ، أو ضعفها ، من خلال توفير السيولة الكافية لها .
3. وضع خطة استراتيجية بعيدة المدى وذات مراحل محددة للاستثمار والتنمية الشاملة والنهضة الحقيقية لبلادنا الاسلامية والعربية .
4. تشكيل تكتل اقتصادي كبير من اقتصاديات الدول العربية ، بل والدول الاسلامية من خلال سوق اسلامية عربية مشتركة .
5. تحقيق التكامل العربي والاسلامي من خلال الاستفادة من الأموال والعقول والمواد الخام ، والأراضي الزراعية وغيرها من الخيرات والبركات المتوافرة في عالمنا الاسلامي .

أثر الأزمة المالية العالمية

على المؤسسات المالية الإسلامية

الآثار الإيجابية :

أظهرت الأزمة المالية العالمية متانة المؤسسات المالية الإسلامية وقوتها وقدرتها على الصمود أمام الأزمات الكبرى التي أطاحت برؤوس كبار المؤسسات المالية التقليدية مثل : بنك ليمان ادرس الذي أنشئ في القرن التاسع عشر ، وكان يعد من أكبر البنوك في العالم ، وشركة آي إيه جي التي كانت تعتبر من أكبر شركات التأمين في العالم ، وشركة فني ماي وفريدي ماك من أكبر شركات الائتمان والرهون العقارية في العالم .

فالبنوك الإسلامية حمتها الشريعة الإسلامية بمنعها في التعامل في الربا ، والسندات ، والاختيارات والمستقبليات وغيرها من محرمات السوق العالمية .

ولكنها تأثرت بالأزمة المالية عندما تحولت إلى أزمة اقتصادية من النواحي الآتية :

- 1- نزول وهبوط الأصول والممتلكات من الأسهم والعقارات والصناديق والمحافظ الاستثمارية ، حيث نزلت قيمتها السوقية .
- 2- عدم قدرة بعض العملاء على السداد بسبب الأزمة المالية .
- 3- ارتفاع معدل السحوبات بسبب الخوف والذعر والهلع ، وإن كان بشكل أقل في البنوك الإسلامية .
- 4- نقص السيولة لدى كثير من البنوك .
- 5- قيام الدول ، وأصحاب الأموال بتجميد مشاريعهم ، مما أدى إلى انكمash في حركة التعامل اليومي .
- 6 – الخوف من المستقبل الذي يترتب على هذه الأزمة ، وعدم القدرة على التنبؤ بنتائجها ... يدفع المؤسسات المالية إلى زيادة أرباحها مما يجعل الاقبال عليها أقل .
- 7- زيادة المخاطر المالية الائتمانية تجعل البنوك غير قادرة على المرونة .
- 8- الهبوط في أسعار البترول ، وبالتالي الانكمash في الخوض في المشاريع سيكون له أثر سلبي في توسيع البنوك الإسلامي .
- 9- تعطل حركة السيولة في الداخل
- 10- تعطل حركة رؤوس الأموال دولياً سيكون له تأثير على المؤسسات الإسلامية أيضاً ، فالعالم أصبح كفراية واحدة .

المطلوب من المؤسسات المالية الإسلامية تجاه الأزمة المالية العالمية :

- 1- تفعيل دور التعاون البناء بين المؤسسات المالية الإسلامية وتشكيل مجموعات اقتصادية فعالة فيما بينها ، للتعامل مع نقص السيولة لدى البعض ، وجود الفائض لدى البعض الآخر بحكمة وازان ، بل إنني أدعو إلى إنشاء تكتل ، أو وحدة حقيقة بين جميع المؤسسات المالية الإسلامية .
- 2- قيام الحكومات والمصارف المركزية باتخاذ القرارات الاستراتيجية لدعم المؤسسات المالية ، بالفائض المطلوب ، والقيام بالمشاريع الصناعية ، والزراعية الكبرى لتنشيط السوق ، وتحريك عجلة الانتاج والاستهلاك المتزن ، وزيادة النمو الاقتصادي ، وتحقيق التنمية الشاملة .
- 3- إعادة الأموال المستثمرة في السلع والمعادن ، والأسواق العالمية إلى أسواقنا الخليجية والعربية والاسلامية في ضوء ضوابط وقواعد محكمة للاستثمار ونجاح الاستثمار أو التمويل .
- 4- القيام باستراتيجية للمؤسسات المالية الإسلامية قائمة على فقه الأولويات والموازنات للاستثمار والتمويل والتجارة والتصنيع ، وتنويع الاقتصاد ، والتوازن من مكوناته .
- 5- القيام بإنشاء مراكز متطرفة للبحوث والدراسات والأدوات والآليات يشترك فيها الفقهاء ، والخبراء في الاقتصاد والقانون والصيرفة ، وعلماء استشراف المستقبل .
- 6- الابتعاد عن العقود الصورية والخيل والمخارج والرخص الفقهية الضعيفة ، والتوجه نحو الاستثمارات في الأصول الحقيقة في الداخل والخارج .
- 7- الاستفادة من انخفاض حاجة الشركات الانتاجية والمصانع الكبرى الناتجة إلى السيولة من خلال المشاركة فيها ، وشراء نسب مؤثرة فيها ، ودفعها إلى فتح فروع لها في عالمنا الإسلامي .
- 8- توجيه جزء من الاستثمارات في التعليم وفي تطوير رأس المال البشري ، وتحسين مستويات مخرجات التعليم ، وفي البنى التحتية والخدمات الصحية ، أو بعبارة أخرى : تحقيق التنمية الشاملة المستدامة .

مدى قدرة البنوك الإسلامية في التطوير في ظل الأزمة المالية :

- 1) إن أسباب الأزمة المالية عززت مكانة الصيرفة الإسلامية ، فالشريعة حمت البنوك الإسلامية من الوقوع في أسباب هذه الأزمة ، ولذلك كلما كان الالتزام بها أكبر كانت الحماية أكبر وأكثر .
- 2) تصريحات قادة الفكر والسياسة والاقتصاد ، وأخيراً الفاتيكان كلها تصب لصالح الصيرفة الإسلامية .
- 3) صمود الصيرفة الإسلامية ، وعدم اهتزازها بالأزمة ، بل وقوتها دليل على صلاحيتها .
- 4) عدم تورط المصارف الإسلامية في السندات ، وفقاعة العقارات في أمريكا .
- 5) تكامل الهياكل الأساسية للصيرفة الإسلامية :
 - أ - المجتمع والمؤتمرات والندوات
 - ب - صدور حوالي 80 معيار شرعي ، ووجود هيئة للمعايير الشرعية والمحاسبية
 - ج - اتحاد البنوك الإسلامية من خلال المجلس العام للبنوك الإسلامية
 - د - التحكيم الدولي الخاص بها

6) البنوك الاسلامية تلتزم بالمعايير الرقابية الدولية في منظومة بازل 1 وبازل 2 ، وكفاءة رأس المال العامل .

7) وجود معظم المصارف في الدول الخليجية قوة لا يستهان بها .

8) توجه الدول الغربية إلى الصيرفة الاسلامية والصكوك الاسلامية .

9) توجه البنوك الكبرى لفتح فروع أو نوافذ إسلامية صحيحة .

10) بحث الصيرفة الاسلامية في قمة مجموعة العشرين الاقتصادية بواشنطن ، ووجود توصية منها بإقرار معايير موحدة لتنظيم عمل المصارف الاسلامية .

وآخر دعواانا

أن الحمد لله رب العالمين

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وشكرأ تحسن اصغائكم

ا.د. علي محيي الدين القره داغي

P.O.Box 16475 Doha, Qatar, Tel :(974) 4832319, Fax: (974) 4832377, Mob. : (974) 5509672

E-mail : draliq@hotmail.com